مجلة العلوم الإنسانية
ISSN 1112-9255
العدد الثالث - جوان 2015

OEB Univ.

التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين المتطلبات والإمكانيات

د. غياط شريفة / بوقموم محمد

جامعة قالمة – الجزائر–

الملخص

إن التحول الذي عرفته السياسة
الاقتصادية في الجزائر خ
فرض إستراتيجية جديد
نحو التركيز على المؤسسات
باعتبارها قارب النجاة للا
ظل المتغيرات الدولية
وما تلعبه من دور في بن
المتكامل، وتحفيز الشارع ال
هذا المجال، ومن ثم الم
إحداث تغيرات جذرية عد
كخلق فرص جديدة للعمل، ورفع الناتج
الداخلي بتحقيق معدلا
جهة اخرى، وسنحاول م
التطرق إلى التمويل المد
الصغيرة والم

Abstract:

The transformation defined economic policy in Algeria during the last decade to impose new strategy-oriented development to focus on SMEs, as a lifeboat for the Algerian economy in light of the current international changes on the one hand, and what role they are playing in building an integrated industrial fabric, and stimulate sector private investment in this area ,and then active participation in bringing about radical changes at the level of the economy like the creation of new jobs and raise GDP to achieve growth rates of arguing on the other hand, we will try through this article addressed to bank financing for small and medium enterprises in Algeria.

مقدمة:

في سياق تحديات النظام الاقتصادي العالمي الجديد وما طبعه من تغيرات على أكثر من صعيد أضحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رافدا حقيقيا للتنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي. ومما لاشك فيه فأن طموحات التنمية الاقتصادية تستدعي المزيد من المشاركة الفعالة من قبل وحدات الجهاز البنكي سواء من حيث الكم أو الكيف، نظرا لما يضطلع به من وظائف وما يمارسه من نشاط والذي يؤثر تأثيرا ملحوظا في الاقتصاد الوطني لكل بلد ومنه سيطرة قوية وسلطانا واسعا عليه، وتلعب السياسة النقدية العامة في الدولة دورا بارزا في تدفق الائتمان البنكي أو انكماشه طبقا لتأثير تلك السياسة على مجمل النشاط الاقتصادي، والبنوك في مجموعها تشكل حلقة تتفاعل داخلها شتى مجالات النشاط الاقتصادي، وكلما نما واتسع هذا النشاط زاد تبعا لذلك دور الجهاز البنكي باعتباره الممول الأساسي لهذه الأنشطة من خلال القيام بوظيفته الأساسية وهي الإقراض.

وعلى الرغم من الدور الكبير الذي تلعبه هذه المؤسسات المحلية والاقتصاد العالمي من حيث الإنتاج، الشغل، والإبتو من عدة عراقيل تؤثر سلبا على نموها وتطورها، إذ تشير العديد م

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تعامل بنفس الطريقة التي تعامل بها المؤسسات الكبيرة من حيث صانعي السياسات العمي السياسات العمومية، والمنظمات الدولية، بذلك على أن التمويل اللى آن التمويل البنكي هو العائق الأساسي والعامل المحدد لـ ذلك أنه يلعب الدور الأساسي في دعم تنافسيتها محليا وعالميا.

إن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر خلال العشرية الأخيرة فرض إستراتيجية جديدة في التنمية موجهة نحو التركيز على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، باعتبارها قارب النجاة للاقتصاد الجزائري في ظل المتغيرات الدولية الحالية من جهة، وما تلعبه من دور في بناء النسيج الصناعي المتكامل، وتحفيز القطاع الخاص للاستثمار في هذا المجال ومن ثم المشاركة الفعالة في إحداث تغيرات جذرية على مستوى الاقتصاد كخلق فرص جديدة للعمل ورفع الناتج الداخلي بتحقيق معدلات نمو معتبرة من جهة أخرى، ويظهر ذلك من خلال إتباع سياسات نقدية، وإنشاء هياكل تهتم خصيصا بتمويل، دعم وتأهيل هذه المؤسسات في مختلف قطاعات النشط الاقتصادي.

1) أهداف الدراسة: تشمل أهداف الدراسة ما يلي:

أ. المفاهيم ذات الصلة بالدراسة:

- مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- رؤية الجزائر لمفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ب- تكوين رؤية فكرية حول تجربة الجزائر في مجال إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وآليات ترقيتها على اعتبار أنه ينظر لها كأفضل وسيلة للإنعاش الاقتصادي لما تتميز به من سهولة التكيف والمرونة التي تجعلها قادرة على الجمع بين التنمية بشقيها الاقتصادي (نمو اقتصادي) والاجتماعي (توفير مناصب شغل) وجلب الثروة.

جـ- تقيم دور المصارف التجارية الجزائرية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (1994-2008).

2) مشكلة الدراسة:

بناءا على ما سبق جاءت هذه الدراسة بهدف اكتشاف وفهم دور الجهاز البنكي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وموقعهما في الاقتصاد الوطني الجزائري وبلورة رؤية موضوعية للفرضيات التي يمكن اتخاذها كأساس للوصول إلى السبل الكفيلة لتفعيل دور التمويل البنكي لها، وبالتالي توسيع إسهامهما في التنمية الاقتصادية، وذللك من خلال طرح التساؤل التالي: **مامدى فعالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل التدابير المتخذة للنهوض بهذا القطاع؟**

3) فرضيات الدراسة:

تقوم الدراسة على الفرضيات التالية:

- وجود بيئة اقتصادية ملائمة لنمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يفيد توافر مجمل المقومات اللازمة في الواقع الجزائري.
- توافر العديد من المعوقات أمام مقدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تحول دون تحقيق أهدافها وتحد من كفاءتها.
- تعاني البنوك التجارية الجزائرية من العديد من المشاكل التي تقف حجر عثرة أمام تحقيق أهدافها التنموية، منها مايتعلق بأداء هذه البنوك من ناحية ومنها مايتعلق بالسياسات الاقتصادية والنقدية التي تعمل البنوك في ظلها.
- ضيق نطاق التمويل البنكي وهيكلته وطريقة عمله تحد من قدرات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4) منهجية الدراسة:

تستخدم هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتستمد معلوماتها وبياناتها من مصدرين متكاملين هما:

أ – مصادر ثانوية: تتمثل في مختلف المراجع والمقتنيات المكتبية، بما في ذلك الكتب والدوريات والمواقع الملائمة على شبكة الانترنت.

ب – مصادر أولية: تتمثل في جمع البيانات من واقع النشريات والدراسات الصادرة عن الندوات والملتقيات والمؤتمرات العلمية.

1. لمحة تاريخية عن نشأة وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

غداة الاستقلال تبنت الجزائر سياسة تنموية شاملة، هي في حقيقة الأمر نتاج طبيعي للمنهج الاقتصادي الاشتراكي المعتمد في بناء الإقتصاد الوطني، عن طريق سياسة التصنيع الثقيل، التي تم تمويلها من العوائد النفطية، وكذا الاعتماد على التمويل الخارجي، وقد كان لهذا التوجه الاقتصادي الأثر السلبي على نمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي انحصرت في بعض الأنشطة التقليدية والتجارية. ومع بزوغ منتصف الثمانينات دخلت الجزائر في أزمة تنموية خانقة طرحت حتمية إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني تماشيا مع ماتفرضه المؤسسات المالية الدولية بغية الاندماج في الاقتصاد العالمي، وبما يقضي إلى إعطاء الأفضلية للقطاع الخاص لاسيما المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نظرا لقدرتها على إحداث تغيرات جذرية في الاقتصاد الوطني.

1- 1 - نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتعريفها:

تزامن ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع مطلع العشرية الأخيرة من القرن العشرين ويرجع السبب في تأخر توسع هذا النوع من المؤسسات إلى طبيعة النظام الاقتصادي الذي انتهجته الجزائر غداة الاستقلال، إذ يلاحظ غياب أي تعريف قانوني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال تلك الفترة باستثناء تعريف وزارة الطاقة والمناجم من خلال التقرير الخاص ببرنامج التنمية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (1974-1977) حيث اعتبر أن المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة هي كل وحدة إنتاج مستقلة قانونا، وتشغل أقل من 500 عامل، على أن لا يتجاوز رقم أعمالها 500 مليون دج[1]، ثم تلتها محاولة ثانية سنة 1983 بمناسبة الملتقى الأول للصناعات الصغيرة والمتوسطة حيث عرفت على أنها كل مؤسسة تشغل أقل من 200 عامل ورقم أعمالها لا يتجاوز 10 مليون دج، وفي سنة 1988 تم تعريفها بالارتكاز على المعايير النوعية حيث يدخل تحت طائلة هذا التعريف كافة المؤسسات الخاصة والعمومية خدمية أو إنتاجية والتي تتمتع بالتسيير المستقل، باستثناء المؤسسات الوطنية الكبيرة التي تتمتع بالتسيير

(1) -.بريبش السعيد (2007)، مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 12، ص 65.

المستقل. وعلى الرغم من استحداث وزارة خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر سنة 1993، إلا أن إعطاء تعريف قانوني لهذه المؤسسات لم يأت إلا في سنة 2001، وذلك مواكبة للتطورات العالمية الجديدة خاصة بعد انضمام الجزائر إلى المشروع الأورو متوسطي وكذا توقيعها على ميثاق بولونيا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جوان 2000، حيث أخذ المشرع الجزائري بالتعريف ثلاثي الأبعاد (معيار عدد العمال، حجم الميزانية السنوية، رقم الأعمال ودرجة استقلالية المؤسسة)[2] المعتمد من قبل الاتحاد الأوربي لسنة 1996، وعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج سلع و/أو خدمات تشغل من 01 إلى 250 شخص ولا يتعدى رقم أعمالها 2 مليار دج،أولا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دج، كما تتوفر على الاستقلالية بحيث لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموع مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[3].

مما تقدم يمكن تلخيص معايير التمييز بين حجم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم: (01) معايير التمييز بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المعايير / المؤسسة	العمالة الموظفة (عامل)	رقم الأعمال السنوي (مليون دينار)	الحصيلة السنوية (مليون دينار)
المؤسسة المصغرة	341 إلى 9	20	10
المؤسسة الصغيرة	10 إلى 49	200	100
المؤسسة المتوسطة	50 إلى 250	200 إلى 2000	100 إلى 500

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على: الجريدة الرسمية (العدد 77، ص ص 5-6،2001)

2.1. تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

إن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر بداية من العشرية الأخيرة من القرن الماضي أفرزت تحولات وتغيرات هامة خاصة في هياكل الإقتصاد الوطني، فعلى ضوء التجارب غير الناجحة في مجال تنظيم وتسيير المؤسسات أعطت الدولة مجالا واسعا لدعم نمو وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي تزامن مع تطبيق برنامج التعديل الهيكلي الذي جرى الإتفاق

([2]) - M.K.MENNA (2003), **Chercheur au CREAD,BNA Finance, Revue trimestrielle**, N°05, Juillet /septembre.p 07.

([3]) - الجريد الرسمية (2001)، القانون رقم 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر العدد 77، ص ص 5-6.

بشأنه مع مؤسسات النقد الدولية وللوقوف على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري إنطلاقا من سنة 1994 نورد الجدول رقم (02) الذي نتبين من خلاله أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزايد مستمر حيث بلغ 26212سنة 1994، ليتضاعف من بعدها العدد ليصل في حدود سنة 2004 إلى 312959 مؤسسة بمعنى أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد زاد خلال عقد من الزمن بـ 286747 مؤسسة، مع الملاحظ أن هذه المؤسسات سجلت تراجعا كبيرا خلال سنتي 1997 و1999 نتيجة للركود الذي خلفه برنامج التعديل الهيكلي والتحرير المطلق للتجارة الخارجية دون أية مراقبة، ليتواصل بعد سنة 2004 ارتفاع عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث وصل سنة 2009 إلى مايقارب 570838 مؤسسة أي بزيادة قدرها 51312 مؤسسة مقارنة بالسنة السابقة، ونسبة زيادة سنوية تعادل 9.87%، ومعدل نمو في المتوسط يقارب 12.2% للفترة (2004-2009).

الجدول رقم: (02) تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة (1994-2009)

السنة	عدد المؤسسات	قيمة التغير	نسبة التغير
1994	26612	-	-
1995	29000	2388	%8.97
1996	177365	148365	%511.6
1997	182354	4989	%2.81
1998	137864	44508 -	%24.4-
1999	159507	21661	%15.71
2001	179893	20386	%12.78
2002	261863	81970	%45.56
2003	288587	26724	%10.2
2004	312959	24372	%8.44
2005	342788	29829	%9.53
2006	376767	33979	%9.91
2007	410959	34192	%9.07
2008	519526	108567	%26.41
2009*	**570838**	**51312**	**%9.87**

2004, 2005, 2007, 2008, et 2009.

- إحصائيات السداسي الأول لسنة 2009. Source: Ministère Des PME Et L'Artisanat, Bulletin D'Information Economiques pour les années 2002, 2003,

إن هذا التطور الحاصل في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يرجع في اعتقادنا إلى انتهاج بنك الجزائر لسياسة ائتمانية توسعية موجهة نحو تخفيض معدلات الفائدة على القروض المقدمة لهذا القطاع ابتداء من سنة 2001، حيث وصلت إلى حدود 05 %[4]، وقد كان لاعتماد هذه السياسة المصرفية الصدى الايجابي لدى المتعاملين الاقتصاديين نظرا للأهمية التي حضي بها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمصغرة من حيث توفير مصادر التمويل اللازمة وتيسير شروط تقديمه، فضلا عن إتباع إستراتيجية عمل وتوجيه لهذا القطاع الحيوي على المديين المتوسط والبعيد مدعمة بآليات وميكانيزمات فعالة وواقعية قابلة للتنفيذ ومكيفة مع المتغيرات الاقتصادية الجديدة، الغاية منها تجاوز العراقيل التي تحول دون تنمية وتطوير هذا القطاع. وجدير بالذكر أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تتواجد في سبع قطاعات أساسية حيث أوضحت إحصائيات سنوات 2006، 2007، 2008 و2009 أهم قطاعات تواجد وتمركز هذه المؤسسات وفق ما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم: (03) توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط الاقتصادي

	سنة 2006		سنة 2007		سنة 2008		سنة 2009	
	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%	عدد المؤسسات	%
البناء والأشغال العمومية	90702	33.62	100250	34.1	111978	34.84	118268	35.25
التجارة والتوزيع	46461	17.22	50764	17.27	55551	17.22	58165	17.34
النقل والمواصلات	24252	8.99	26487	9.01	28885	8.99	29776	8.88
خدمات العائلات	19438	7.2	20829	7.09	22529	7.01	23461	6.99
خدمات المؤسسات	14134	5.24	16310	5.55	18473	5.57	19838	5.91
الفندقة	16230	6.02	17178	5.84	18265	5.68	18819	5.61

(4) – M.Farouk BOYACOUB(2002), Financement de L'investissement et de la croissance, revue BADR INFOS N°2, MARS, p26

والاطعام								
الصناعات الغذائية	15270	5.66	16109	5.84	17045	5.30	17376	5.18
باقي القطاعات	43319	16.06	46019	15.66	48661	15.14	49783	14.84
المجموع	**269806**	**100**	**293946**	**100**	**321387**	**100**	**335486**	**100**

انطلاقا من الجدول أعلاه يتضح جليا أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تضاعف بنسبة 4.83% أغلبها في قطاع البناء والأشغال العمومية، حيث قدر معدل الزيادة في هذا القطاع بـ 5.61% ويرجع ذلك لسياسة الدولة الرامية إلى تدارك التأخر في المشاريع الخاصة بهذا القطاع لا سيما في مجال بناء السكن مما شجع على قيام مقاولات خاصة في هذا الشأن، نظرا لضخامة حجم المشاريع المسجلة في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي. وإذا ما رجعنا إلى إحصائيات سنة 2009 وركزنا عليها نسجل ان عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المصرح بها لدى الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية قدر بـ570838 مؤسسة تشغل ما يقارب 408155 أجير، ويندرج ضمن هذه المؤسسات، مؤسسات القطاع الخاص والبالغ عددها 408155 مؤسسة، أي ما يعادل نسبة 71.5% من إجمالي عدد المؤسسات وتشغل قرابة 1274465 أجير ويدخل ضمن هذه المؤسسات المؤسسات المصغرة (التي تشغل أقل من 10 عمال) المؤسسات الصغيرة التي تشغل 10 عمال فأكثر، أما فيما يخص المؤسسات التابعة للقطاع العام فقد قدر عددها بـ 598 مؤسسة أي ما نسبته 0.1% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشغل قرابة 51149 عامل أي ما نسبته 3.1% من مجموع عدد العمال، في حين قدر عدد الحرفيين المصرح بهم لدى غرف الصناعة التقليدية والحرف بـ 342170 حرفي موزعين على 162085 ورشة حرفية.

2. جهود الدولة في مجال تمويل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إيمانا منها بأهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات المعاصرة اتخذت الجزائر العديد من الآليات والسياسات في مجال تنمية هذه المؤسسات وبلوغ الأهداف المرجوة منها، ضمن مرجعية أساسها القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الذي شكل نقطة انعطاف حاسمة في مسار هذه المؤسسات حيث حدد الإطار القانوني والتنظيمي الذي تنشط فيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا آليات وبرامج ترقيتها ودعمها.

1.2. الهيئات المدعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة: إن إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتزايد الاهتمام بها فرض حتمية

هيئات عديدة من أجل تمكين من أجل تمكين هذه المؤسسات بلوغ الأهد ـ المنود التمويل اللازم لها ومن أهمها نذكر:

أ) الوكالة الوطنية لـدعـم تشغيل الشبـاب (ANSEJ): استحدثت الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 **المؤرخ في** 08 **سبتمبر** 1996 **ووضعت تحت سلطة** رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة نشاطاتها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولها فروع جهوية ومحلية وتضطلع بالمهام التالية[5]:

- تقديم الدعم والاستشارة لمستحدثي المؤسسات الصغيرة ومتابعة مسار التركيب المالي وتعبئة القروض لمشاريعهم طيلة تنفيذ المشروع.
- **تضع تحت تصرف مستحدثي المؤسسات المصغرة كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني** والتشريعي والتنظيمي المتعلق بممارسة نشاطاتهم.
- تحدث بنك للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.

ومن ومن هنا فالوكالة تعمل على تقديم الدعم المعنوي والمالي والف وتسهر على كون المؤسسات المستحدثة تعمل في مجالات مر لضمان الشغل وتحقيق المداخيل لمستحدثيها من جهة، وضمان المحصل عليها خلال الآجال المحددة من جهة أخرى. كذلك يتم التمويل الثنائي والثلاثي، حيث تكون الأولى بين الطرف المستفيد والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والثانية بين الطرفين السابقين والبنك، تكون حسب هذه الأخيرة وفقا لمايلي:

- المساهمة المالية لأصحاب المشاريع، وتتغير نسبة المساهمة حسب تغير حجم الاستثمار وموطنه.
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة يتغير حسب مستوى الاستثمار.
- قرض بنكي يخفض جزء هام من فوائده من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع. ويمكن تلخيص ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم: (04) الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

	الاستثمار ≥ 2000.000ج	2.000.000ج> قيمة الاستثمار> 10^6 د
القرض بدون فائدة	%25	%20

(5)- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، 2003.

المناطق الخاصة	المساهمة	% 05	%08
	القروض البنكية	% 70	%72
المناطق الأخرى	المساهمة	% 05	% 10
	القروض البنكية	% 70	%70

المصدر: إعداد الباحث اعتمادا على منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الملاحظ من خلال الجدول أعلاه ل الجدول أعلاه هو: أن العبء الأكبر في التمويل البنوك التجارية بالدرجة الأولى إذ تتراوح نسبة المساهة70 % **إلى** 72% من القيمة الإ% من القيمة الإجمالية للاستثمر تليها بعد ذلك القروض بدون ف الخاصة مما يؤكد سهولة تأسيس هذا النوع **كما نلا**سسات كما ن القروض بدون فائدة تنخفض كلما اتجه مبلغ الاستثمار**ه لا**رتفاع، نسبة مساهمة البنوك في التمويل في حين تتجه نسبة مساهمة صاحد الارتفاع، والهدف من ذلك كله دفع القدرات التي لم تسعفها الإمكان المساهمة في الحياة الاقة في الحياة الاقتصادية إلى تجسيد أفكارها الاستثمارية في **الدعم المالي.**

ب) وكالة ترقية وتدعيم الاستثمارات (APSI): طبقا لما تضمنته المادة 03 **من** المرسوم التشريعي رقم 12-93 **المؤرخ في** 05-10-1993، **فإن الوكالة تتكون من** مجموعة من الإدارات والهيئات تعمل على مساعدة المستثمرين في تحقيق استثماراتهم، **حيث** تعمل الوكالة على تقييم المشاريع ودراستها واتخاذ القرارات بشأنها سواء كان بالقبول **أو بالرفض.** وقد تم تعديل المرسوم التشريعي السابق **بإصدار أمر رقم** 01-03**في** 20 **أوت** 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار **ومناخه وآليات** عمله.وأهم ما **ميز التشريع** الجديد ما يلي[6]:

- **الم**ساواة بين المستثمرين المحليين والأجانب.
- **إلغاء** التمييز بين الاستثمار العام **والخاص.**

إنشاء شباك موحد على شكل وكالة وطنية لتطوير الاستثمار **(ANDI) تضم كل** الهيئات ذات العلاقة بالاستثمار وإصدار التراخيص.

([6]) - **معوان مصطفى** (2003)، **دور الجماعات المحلية في دعم وتشجيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية، جامعة **ورقلة**،ص 20.

جـ) الوكـالة الوطنيـة لتسيـير القـرض المصغـر (ANGEM): تم استحداث هذه الوكالة سنة 2004 وتقوم بالإشراف على صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية للمستفيدين منها ومن أهم وظائفها نذكر[7]:

- تقديم القروض بدون فائدة والاستشارات والإعلانات للمستفيدين من مساعدة الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر.
- إقامة وتوطيد العلاقات مع البنوك والمؤسسات المالية لتوفير التمويل اللازم للمشاريع الاستثمارية.

د) صنـدوق الضمـان المشـترك للقـروض المصغـرة (CGCMC): أنشأ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وهو بمثابة آلية جديد لضمان مخاطر القروض المصغرة، إذ يختص بضمان القروض التي تقدمها البنوك التجارية والمؤسسات المالية المنخرطة مع الصندوق بنسبة 85% من الديون المستحقة وفوائدها في حالة فشل المشروعات الممولة.

هـ) البنوك التجـارية: تلعب البنوك التجارية دورا كبيرا في استحداث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها مصدرا مهما من مصادر التمويل لهذه المؤسسات، وتجدر الإشارة هنا أن تدخل البنوك يخضع للقاعدة التجارية المعمول بها مع بقية المتعاملين.وبحلول سنة 2001 تم التوقيع على بروتوكول اتفاق لترقية الوساطة المالية المشتركة بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة البنوك العمومية الجزائرية وهي بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR، القرض الشعبي الجزائري CPA، البنك الوطني الجزائري BNA، بنك التنمية المحلية BDL، والصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA، والتزمت بموجبه البنوك الموقعة على الاتفاق بالعمل اكثر على الانفتاح على محيط المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بما يسمح بإنشاء 600 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة في الخمس السنوات القادمة وسيعمل طرفا الاتفاق على[8]:

([7]) - الجريدة الرسمية (2004)، المرسوم التنفيذي رقم 14/04 المؤرخ في 22 جانفي 2004، العدد 06، ص 08.

([8]).- بلاطة مبارك، بن دريميع سعيد (2003)، **الآليات المعتمدة من طرف الجزائر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة**، ورقة مقدمة إلى الدورة الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية جامعة سطيف، الجزائر، ص 445.

- توفير شروط ترقية العلاقات السليمة بين قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبنوك العمومية وهذا طبقا لقواعد الحيطة المعتمدة من طرف بنك الجزائر.
- توجيه القروض البنكية لصالح الانشطة المنتجة ذات القدرة على النمو وتخفيف البطالة.
- توسيع توظيف خطوط القروض الخارجية
- الدعم المالي ومراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات القدرات التصديرية العالية.
- تطوير الخبرة البنكية تجاه المؤسسات عند إعداد مخطط الأنشطة المتوقعة.
- وضع برامج تكوينية تجاه مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإطارات البنوك العموية حول إجراءات تقديم التدفقات المالية.
- تعيين ممثلين مؤهلين وأكفاء من قبل الطرفين من اجل متابعة ترتيبات البروتكول خاصة المشار إليها سابقا [9].

و) صندوق ضمان القروض الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI-PME): انشآ هذا الصندوق برأس مال قدره 30 مليارد ج، وقد مول بنسبة 60% من طرف الخزينة العمومية، وتصل نسبة التغطية لضمان القروض إلى حدود 80% بالنسبة للاستثمارات في مرحلة الانشاء و60% بالنسبة لاستثمارات التوسع والتطوير، ويهدف هذا الصندوق إلى تحقيق مايلي[10]:

- ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسة وتوسيعها وتجديدها، حيث يكون المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دج.
- يستثنى من الاستفادة من ضمان الصندوق القروض المنجزة في قطاع الفلاحة والقروض الخاصة بالنشاطات التجارية وكذا القروض الموجهة للاستهلاك.
- تستفيد من ضمان الصندوق القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق، كما يمكن أن تستفيد البنوك والمؤسسات المالية غير المساهمة من ضمان الصندوق حسب الشروط المحددة من طرف مجلس الإدارة. والجدير بالذكر أن المخاطر المغطاة من طرف الصندوق تشمل مايلي[11]:

([9]) - سيد علي موازي (2002)، **توقيع بروتكول مع هيئات مالية وطنية من اجل محيط مالي مرن وملائم لنشوء المؤسسات**، مجلة فضاءات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، العدد 01، الجزائر، ص 11.

([10]).- الجريدة الرسمية (2004)، المرسوم الرئاسي رقم 134/04 المؤرخ في 2004/04/19 المتضمن القانون الاساسي بصندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 27،ص 30.

([11]).- المرجع نفسه.

- عدم تسديد القروض الممنوحة.
- التصفية القضائية للمقترض.

ويحدد مستوى التغطية بنسبة 80% عندما يتعلق الأمر بقروض ممنوحة عند انشاء مؤسسة مؤسسة صغيرة ومتوسطة ونسبة 60% في الحالات الأخرى المنصوص عليها في المادة 04 من المرسوم رقم 134/04 وتحدد العلاوة المستحقة بنسبة اقصاها 0.5% من القرض المضمون المتبقي، يسددها المستثمر سنويا حيث يتم تحصيل هذه العلاوة من طرف البنك لفائدة الصندوق. وقد قدم هذا الصندوق إلى غاية 2009/06/30 مايعادل 352 ضمان قروض لستثمار بمبلغ قدره 4.67 مليار دج[12].

ز) صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR): أنشئ الصندوق سنة 2002 برأس مال قدره مليار دج[13]، ويعتبر إنجازا حقيقيا لتر الصغيرة والمتوسطة كونه يعالج أهم المشاكل التي تعاني منه هذه المؤ في الضمانات الضرورية للحصول على القروض البنكية كما أن الفعالية الاقتصادية والاة الاقتصادية والاستخدام الأمثل موارد العمومية وذلك بتحول مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة وا يتعلق بخصائص نظام القروض، فإن الضمانات تقدم للنشاطات الاس

حصرها في المرسوم رقم 373/02 والمتمثلة في العمليات التالية:

- إنشاء المؤسسات.
- عمليات التوسع.
- تجديد التجهيزات أو أخذ مساهمات.

ويمكن للصندوق أن يضمن حاجيات رأس المال العامل المترتبة عن الاستثمار الممول، بحيث ينبغي أن تكون المؤسسات المستفيدة من ضمان الصندوق قد استوفت معايير الأهلية للقروض البنكية ولاتملك ضمانات عينية، أو ضمانات غير كافية لتغطية مبلغ القرض المطلوب، وتصل نسبة الضمان إلى 70%، وتحدد من طرف مجلس الادارة، مع العلم أن القاعدة المتبعة هي منح ضمان أعلى للمؤسسة التي تقدم ضمانات بالمقارنة مع المؤسسة التي لا تقدم ضمانات، لمدة لا تتجاوز 07سنوات، وحدد المبلغ الأدنى للضمان لكل مؤسسة بـ 04 مليون دج، في حين المبلغ الأقصى للضمان هو25 مليون دج، أما بالنسبة لنوع القروض

(12) - Ministère Des PME et l'artisanat (2009), **Bulletin D'Informations économiques- DSIS**, p43.

(13) - الجريدة الرسمية (2004)، المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 2002/11/11 المتضمن أنشاء صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 74، ص 13.

فيمكن أن يضمن الصندوق قروض الاستثمار وقروض الاستغلال للمؤسسات المنخرطة في الصندوق فقط والتي تدفع علاوة سنوية أقصاها 2% من مبلغ القرض خلال مدة القرض، أما فيما يخص تكاليف تسيير الصندوق فهي منخفظة نظرا للعدد المحدود من المستخدمين وهيكله التنظيمي المبسط، وأن العبء الأكبر يقع على عاتق البنوك المقرضة، وقد قدم الصندوق إلى غاية السداسي الأول لسنة 2009 حوالي 356 ضمان بمبلغ إجمالي للضمان يقدر بـ 9.304 مليار دج منها ما يعادل 5.08 ملياردج ضمانات بدعم من MEDA وتكلفة إجمالية للمشاريع قدرها 43.05 ملياردج [14].

2.2. الهياكل المستحدثة لتطوير وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إحدى الأولويات التي ينبغي إيلاءها الأهمية الخاصة في ظل التغيرات التي يعرفها المجال الاقتصادي الشامل في اتجاهه نحو اقتصاد السوق، وحتى تقوم هذه المؤسسات بدورها المنوط بها على اكمل وجه، انشأت لها الدولة في ضوء ما ينص عليه القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة مشتركة ومتكاملة من الهيئات الحكومية والمؤسسات المختصة من أهمها مايلي:

أ) المشاتل وحاضنات الأعمال: نص القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مادته رقم 12 على مشاتل لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوصفها مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية والاستقلال المالي وتهدف إلى تحقيق مايلي[15]:

- تطوير أشكال التعاون مع المحيط المؤسساتي.
- المشاركة في الحركية الاقتصادية في مكان تواجدها.
- تشجيع نمو المشاريع المبتكرة.
- تقديم الدعم لمنشئ المؤسسات الجدد.
- ضمان ديمومة المؤسسات المرافقة.
- تشجيع المؤسسات على التنظيم الأفضل.
- التحول في المدى المتوسط إلى عامل استراتيجي في التطور الاقتصادي.

([14]) - Ministère Des PME et l'artisanat (2009), **OP.CIT**, p36.

([15])- الجريدة الرسمية (2003)، المرسوم التنفيذي رقم 03 / 78 المؤرخ في 2003/02/25، العدد 13، ص 14.

مع العلم أن هذه المحاضن توكل لها مهمة استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات الحديثة النشأة لمدة معينة، وتسيير وإيجار المحلات، وتقديم الخدمات المتعلقة بالتوطين الإداري والتجاري، بالإضافة إلى تقديم الإرشادات الخاصة والاستشارات في الميدان القانوني، المحاسبي، التجاري، والمالي والمساعدة على التدريب المتعلق بمبادئ وتقنيات التسيير خلال مرحلة كوين المشروع وتتكون المشتلة من مجلس إدارة ومدير ولجنة إعتماد المشاريع.

ب) مراكز التسهيل: هي مؤسسات عمومية ذات طابع اداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تهدف إلى تطوير النسيج الإقتصادي المحلي ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الإندماج الاقتصادي الوطني والدولي وتسيير الملفات التي تحظى بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية بالإضافة إلى وضع شباك يتكيف مع احتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين وتقليص أجل إنشاء المشاريع فضلا عن تطوير التكنولوجيات وتثمين البحث والكفاءات[16].

ج) المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CNC-PME): تعد عملية التشاور من المهام الأساسية التي تعتمد عليها وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتفعيل نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الجمعيات المهنية ومنظمات أرباب المؤسسات، بدراسة ومناقشة مختلف المشاكل التي تعيق تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال لجان تقنية تجتمع دوريا لتساهم في تقديم المقترحات للسلطات العمومية قصد إعداد مخطط الاستراتيجية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن هذا السياق تم إنشاء المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوصفه هيئة استشارية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[17]، وتوكل له المهام التالية:

- ضمان الحوار والتشاور بشكل دائم ومنتظم بين السلطات العمومية والشركاء الإجتماعيين والاقتصاديين حول المسائل ذات المصلحة الوطنية التي تتعلق بالتطور الاقتصادي وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة.
- تشجيع وترقية إنشاء جمعيات مهنية جديدة.

([16]) - صالح صالحي (2001)، أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر، ص 32.

([17]) - الجريدة الرسمية (2003)، المرسوم التنفيذي رقم 80/03، المؤرخ في 2003/02/25، العدد 13، ص 22.

- جمع المعلومات الاقتصادية من مختلف الجمعيات المهنية ومنظمات أرباب العمل وبصفة عامة من الفضاءات الوسيطة التي تسمح بإعداد سياسات واستراتيجيات لتطوير هذه المؤسسات.

د) المجلس الوطني لترقية المناولة (CNPS): يمكن تعريف المناولة بأنها جميع العلاقات التعاونية التكاملية التي تنشأ بين مؤسستين أو أكثر من خلال مراحل العملية الإنتاجية بموجبها تقوم المنشأة مقدمة للأعمال بتكليف منشأة أو أكثر متخصصة لإنجاز مرحلة أو أكثر من عمليات الإنتاج طبقا لعقد محدد مسبقا وملزم للطرفين، وقد تم إنشاء أول بورصة للمناولة في الجزائر بموجب القانون رقم 31/90 المؤرخ في 1990/12/04، لتتدعم بعد ذلك بإنشاء المجلس الوطني لترقية المناولة في سنة 2003، والذي أوكلت له المهام التالية[18]:

- تشجيع اندماج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن التيار العالمي للمناولة.
- تثمين قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المناولة.
- تنسيق نشاطات بورصات المناولة والشراكة الجزائرية فيمابينها.
- اقتراح كل التدابير التي من شأنها تحقيق إندماج أحسن للاقتصاد الوطني.
- ترقية عمليات الشراكة مع كبار الآمرين بالسحب جزائريين كانوا أم أجانب.

هـ) الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (AND-PME): أنشأت هذه الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 165/05، باعتبارها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وأوكلت لها المهام التالي[19]:

- تنفيذ الإستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها.
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومتابعتها،
- ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية ونجاعتها، واقتراح التصحيحات الضرورية عليها.
- متابعة تطور نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من حيث التوقف، التوسع والإنشاء.
- ترقية الابداع والابتكار التكنولوجي واستعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها بالتعاون مع الشركات المعنية.
- جمع البيانات والمعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستغلالها ونشرها.

([18]).- الجريدة الرسمية(2003)، المرسوم التنفيذي رقم 188/03، المؤرخ في 2003/04/22، العدد 29 ،ص ص 8-9.

([19]) -.الجريدة الرسمية (2005)، المرسوم التنفيذي رقم 165/05، المؤرخ في 2005/05/03، العدد 32، ص 28.

- التنسيق مع الهياكل المعنية بين مختلف برامج التأهيل الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. أثر السياسة النقدية على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

سنحاول من خلال هذه النقطة التطرق إلى أهم أدوات السياسة النقدية وكيفية تأثيرها على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تتمثل في أدوات الرقابة الكمية والكيفية ويمكن إيجاز أهم الآثار ذات الطابع التمويلي فيما يلي[20]:

1.3. أدوات الرقابة الكمية:

تتمثل أدوات الرقابة الكمية في:

أ. سعر الخصم: اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل البنكي أمر لا جدال فيه، ذلك أن الاحتياجات التمويلية لايمكن الوفاء بها إلا من خلال تمتين العلاقة بين البنك وهذه المؤسسات، وعليه فإن أي خلل في ميكانيزمات هذه العلاقة يمكن أن يؤثر سلبا على توفير التمويل اللازم لهذه المؤسسات. تهدف السياسة النقدية إلى محاربة الضغوط التضخمية باستخدام أداة سعر الخصم من خلال رفعه وخفضه تضييقا على الكتلة النقدية مما يدفع البنوك إلى رفع سعر الفائدة الدائنة الشيء الذي يحمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أعباء إضافية غير مبررة ومنه عدم جدوى الجهود الاستثمارية لهذه المؤسسات الأمر الذي يؤدي إلى إحجام هذه المؤسسات عن تطبيق أهدافها التوسعية، ويحدث العكس في حالة الانكماش النقدي، حيث يتم إتباع سياسة نقدية توسعية.

ب. أثر السوق المفتوح: يستخدم البنك المركزي هذه السياسة للتأثير على حجم الائتمان، وذلك عن طريق إجراء عمليات شراء وبيع لأوراق مالية وتجارية في السوق النقدي والمالي، والهدف الأساسي من هذه السياسة هو التأثير على الاحتياطيات النقدية للبنوك التجارية من أجل تقييد أو توسيع حجم الائتمان بحسب الأهداف والظروف الاقتصادية. وتبعا لذلك فإن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتأثر بسياستي التوسع في السيولة حيث ترتفع أسعار الفائدة تبعا لذلك مما يؤدي إلى ارتفاع التكاليف بالنسبة لهذه المؤسسات والعكس في حالة تقييد الكتلة النقدية إذ

---

(20) -.راجع في ذلك:

- زينب حسين عوض الله (1994)، **اقتصاديات النقود والمال**، مطابع الأمل، بيروت، ص 51.
- عقيل جاسم عبد الله (1994)، **النقود والمصارف**، الجامعة المفتوحة، بنغازي، ليبيا، ص 233.
- محمد كمال خليل الحمزاوي (2000)، **اقتصاديات الائتمان المصرفي**، منشأة المصارف الإسكندرية، الطلعة الثانية، ص 172.

تنخفض أسعار الفائدة مما يؤدي إلى انخفاض التكاليف التي تتحملها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ج. الاحتياطي القانوني: يعد من أهم الوسائل التي يتحكم بها البنك المركزي في قدرة البنوك التجارية الاقراضية، إذ تتقلص القدرة الاقراضية للبنوك التجارية في حالة رفع معدل الاحتياطي القانوني وبالتالي تقييد قدرتها التمويلية الأمر الذي يؤدي إلى عدم القدرة على تغطية الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ويمكن توضيح سياسة الاحتياطي القانوني من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم: (05) تأثير الاحتياطي القانوني على قدرة البنك التجاري في منح الائتمان

	الحد الأدنى لنسبة للاحتياطي القانوني	
	الزيادة في النسبة	التخفيض في النسبة
السيولة بالبنك التجاري	- ↙	+ ↖
قدرة البنك التجاري على منح الائتمان	- ↙	+ ↖

المصدر: من إعداد الباحث.

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن قدرة البنك التجاري في تقديم القروض تتوقف وتتناسب عكسيا مع النسبة القانونية للاحتياطي القدي، وطالما أن البنك المركزي هو الذي يتحكم في هذه النسبة ويحددها فإنه يمكن أن يستخدمها في التأثير على حجم الائتمان البنكي، فرفعه لهذه النسبة تعني زيادة الحد الأدنى للاحتياطي الذي يتعين على البنوك التجارية الاحتفاظ به قانونا، قصد التقليل من سيولة البنك التجاري وتجميد جزء كبير من احتياطه النقدي وبالتالي تقييد قدرته في منح القروض، والعكس عندما يخفض البنك المركزي في نسبة الاحتياطي القانوني فمعنى ذلك حصول البنك التجاري على الغطاء القانوني القدي اللازم لقيامه بعمليات الائتمان.

2.3. أدوات الرقابة الكيفية:

إضافة إلى أسلوب الرقابة الكمية التي يستخدمهما البنك المركزي في تنظيم حجم الائتمان البنكي المتاح للمجتمع بما يتوافق وأهدافه النقدية والائتمانية يمكن للبنك المركزي أن يستخدم في نفس الوقت الأساليب والإجراءات الأخرى التي يراها ضرورية وتحقق له ما يصبو إلى بلوغه من أهداف من بينها أسلوب الرقابة الكيفية، الذي يهدف إلى توجيه القروض البنكية إلى صور معينة من الاستخدامات المرغوب فيها من طرف البنك المركزي، وذلك بالتمييز في السعر أو مدى توافر الائتمان بين أوجه الاستعمال المختلفة التي يراد استخدامه فيها، ويتجلى هدفها -

الرقابة الكيفية- في تحقيق التفرقة بين القروض بصرف النظر عن الاحتياطي النقدي للبنوك التجارية. وتتخذ الرقابة الكيفية عدة أشكال وأساليب نذكر منها[21]:
- تحديد أسعار صرف مختلفة حسب نوع القروض.
- تحديد حصص متنوعة لكل نوع من أنواع القروض.
- التمييز بين القروض حسب الأصل المقدم كضمان.
- تحديد أجال استحقاق القروض المختلفة طبقا لأوجه استخدام القرض.
- تحديد السقوف الائتمانية مطلقة أو نسبية[22]، حيث تلجا البنوك المركزية في الحالة الأولى إلى تحديد حد أقصى يجب أن لا يتعداه حجم الائتمان في فترة معينة، أما في الحالة الثانية فيتم تحديد نسبة الائتمان إلى متغير مصرفي معين مثل إجمالي الودائع إلى مجموع الميزانية.

تعكس السياسة النقدية إستراتيجية البنك المركزي اتجاه حجم الائتمان الكلي الذي تقدمه البنوك التجارية لكافة القطاعات الاقتصادية وتستخدم في ذلك وسائل الرقابة الكمية، كما تستخدم وسائل الرقابة الكيفية والتي يكون الهدف منها التأثير على اتجاه الائتمان وليس حجمه الكلي، وبالتالي يمكن اعتبارها "وسائل الرقابة الكيفية" مجال كاف وخصب لتحديد سياسة الدولة فيما يخص تدعيم أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو الحد منها.

4. التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة (1994-2008): مما لاشك فيه أن هناك عوامل كثيرة تؤثر على أداء المصارف وفعاليتها في تعبئة الودائع وتقديم القروض، وبالتالي فدورها في تمويل النشاط الاقتصادي بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، لذلك فسلامة عملياتها وصحة سياساتها تعد من أساسيات التطور والنمو الاقتصادي، واستمرارية استقراره وامكانية تحقيق أهدافه، وتلعب البنوك الجزائرية دورا رئيسيا في تمويل الاقتصاد الوطني غذ تشكل مايقارب 90% من أصول القطاع المالي، وتسيطر على 90% من أصول القطاع البنك، وقي ظل غياب سوق مالي كفء في الجزائر فإن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سيقتصر لا محالة على المصارف التجارية. وقصد الوقوف على أداء المصارف التجارية الجزائرية بشكل عام وتحديد دورها في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لغرض تحديد العوامل المؤثرة عليها سلبا وإيجابا ومن ثم تحديد نقاط القوة والضعف، سنحاول من خلال هذا المحور تقييم أداء النشاط الاقراضي للمصارف التجارية الجزائرية باعتباره المحدد الأساسي لمستوى تمويل المؤسسات

([21]).- زينب حسين عوض الله (1994)، مرجع سابق، ص 159.

([22]) - محمد كمال خليل الحمزاوي (2000)، مرجع سابق، ص 172.

الصغيرة والمتوسطة عبر التطرق إلى تقييم أداء المصارف الجزائرية في جذب الودائع وكذا قدرتها على تغطية النشاط الاقراضي.

1.4. تقييم قدرة البنوك الجزائرية في جذب الودائع: يشير TYBOUT إلى أن قوة الأسواق المالية في أي دولة تقاس بنسبة الودائع لأجل والتوفير إلى الناتج المحلي الإجمالي، وعليه فإنه للتعرف على طبيعة النمو في الودائع البنكية وتطورها خلال الزمن ودراسة علاقتها بالناتج المحلي سندرس الميل المتوسط للودائع البنكية والذي يقيس قدرة البنوك التجارية وفعاليتها في جذب الودائع وفقا لحصتها من الناتج المحلي الإجمالي، الميل الحدي للودائع البنكية والذي يقيس معدل التغير في الايداع البنكي الناتج عن تغير الناتج المحلي الاجمالي وهو مؤشر كاف لتحديد قدرة الينوك التجارية في تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع البنكي أو مدى ضعفها في ذلك مما يحتم عليه تثبيت أو تعديل السياسة المتبعة التي بموجبها يتم تحفيز الطلب على الودائع البنكية، المرونة الدخلية للودائع البنكية، والتي تهدف إلى تحديد درجة استجابة الودائع البنكية بصورة نظامية للتغيرات في الناتج المحلي إذا كان يزيد عن الواحد، أما إذا كان أقل من الواحد فتأثر الودائع بالناتج المحلي تأثير ضعيف، وعلى البنوك في هذه الحالـة أن تجعل الودائع أكثر مرونة لما ينطوي عليه ذلك من زيادة إمكانيات توليد موارد مالية كافية لتمويل احتياجات الاقتصاد وهي أيضا مؤشر لدرجة استخدام التمويل الذاتي للإقتصاد الوطني[23]، والجدول التالي يبين حركة الودائع البنكية وتغيرات الناتج المحلي الإجمالي.

الجدول رقم: (06) حركة الودائع البنكية وتغيرات الناتج المحلي الإجمالي للفترة (1994-2008)

السنة	التغير وسفي الودائع %	التغير في الناتج المحلي الإجمالي %	الميل المتوسط الودائع/PIB	الميل الحدي الودائع/PIB	المرونة الدخلية للودائع البنكية
1994	20.33	24.95	0.29	0.25	0.81
1995	10.6	34.83	0.24	0.09	0.30
1996	14.65	28.21	0.21	0.12	0.51
1997	18	8.14	0.23	0.48	2.21
1998	67.54	1.8	0.39	8.92	37.52
1999	12.47	14.75	0.38	0.33	0.84
2000	15.10	26.18	0.35	0.22	0.57

[23]عبد اللطيف مصطفى، محمد بن بوزيان (2006)، مؤشرات قياس لأداء النظام المصرفي الجزائري، دفاتر ميكاس(MECAS)، مخبر البحث ادارة المؤسسات وتسيير رأس المال الإجتماعي، جامعة تلمسان، الجزائر، ص 312.

2001	19.44	3.96	0.42	2.14	4.92
2002	18.85	6.5	0.46	1.21	2.9
2003	14.85	16.01	0.46	0.42	0.92
2004	6.88	16.83	0.42	0.18	0.40
2005	10.02	22.97	0.37	0.18	0.43
2006	18.68	12.65	0.40	0.56	1.47
2007	26.12	9.22	0.46	1.13	2.83
2008	15.22	18.13	0.54	0.38	0.83

المصدر: من إعداد الباحث، بالاعتماد على الملحق رقم (01).

نلاحظ من الجدول أعلاه أن حركة الودائع البنكية في تزايد مستمر ويظهر الميل المتوسط للودائع والذي يقيس قدرة وفعالية البنوك وفقا لحصتها في الناتج المحلي الإجمالي أن هناك تذبذب إذ تراوحت قيمته ما بين 0.21 **و**0.54، مما يبين نقص فعالية البنوك في تحفيز الطلب على الودائع البنكية لا سيما الادخارية، أما فيما يتعلق بالمرونة الدخلية للودائع البنكية فيتضح أن استجابة الودائع للتغير الذي يحدث في الناتج المحلي الإجمالي هي استجابة غير منتظمة فتارة أقل **من الواحد** مما يعني استجابة ضعيفة، وتارة أكبر من الواحد مما يعني أنه يستجيب لتغيرات الناتج المحلي الإجمالي إذ تراوحت ما بين 0.3 كأدنى قيمة **و**37.52 كأعلى قيمة، خلال فترة الدراسة، وما يمكن استخلاصه **هو** ضعف مرونة الإيداع البنكي بشكل **علم وعدم استقرار الاتجاه العام لحركة الودائع**، والذي يعد مؤشر دال على ضعف ارتباط الودائع البنكية بتغيرات الناتج المحلي الإجمالي وضعف البنوك الجزائرية في جذب المزيد منها وضعف فعالية الأوعية الادخارية المطروحة من طرف البنوك الجزائرية وكذا تدني نوعية الخدمات البنكية المقدمة من طرفها.

2.4. 2.4. سياسة البنوك الجزائرية في منح القروض للمؤسسات والمتوسطة:

أدت الإصلاحات التي خاضتها الجزائر منذ الثمانينات إلى التغيير الجذري للسياسة الاقتصادية بالاعتماد على قوى السوق، كما سمحت بإعادة الاعتبار للمؤسسات الخاصة والاعتراف بالدور الذي يمكن أن تؤديه في التنمية الشاملة، مما أفرز ظاهرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كإحدى ركائز التنمية والذي ترجم بإنشاء الوزارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سنة 1994 لتتكفل بتهيئة المحيط الملائم والظروف المواتية لترقية نشاطها.

أ. حجم القروض البنكية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل كبير للمصادر الخارجية للتمويل التي تنحصر في عدد من المؤسسات المالية لاسيما البنوك التجارية بسبب محدودية قدراتها المالية التي لا تستطيع بأي حال من الأحوال ولوج آليات الأسواق المالية لأنها سوف تجد نفسها خاضعة لما يعرف بالإفصاح المسبق عن قدرات المؤسسة في تسديد ما عليها من مستحقات، من أجل ذلك سعت الجزائر إلى تطوير منظوماتها البنكية لتلعب دورا أساسيا في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يتضح من الجدول والشكل أدناه أن حجم القروض المقدمة للقطاع الخاص في تزايد مستمر، حيث ارتفعت قيمتها من 96.8 مليار دج سنة 1994 إلى ما يعادل 675 مليار دج سنة 2004، أي بزيادة قدرها 578.6 مليار دج، ومعدل نمو في المتوسط يقدر بـ 31.14% في المتوسط للفترة (1994-2004)، مما يعني أن القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تزايدت بنسبة تفوق 500% خلال عشرية من الزمن، وتشير الإحصائيات المستقاة من المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي أن مساهمة البنوك الجزائرية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى غاية نهاية ديسمبر 2000 بلغت 260 مليار دج وارتفعت نسبة مساهمة البنوك في تمويل هذه الاخيرة بين عامي 1998 و2000 بـ 32%[24]، ليواصل ارتفاعه في السنوات اللاحقة حيث انتقلت إلى 1413.3 مليار دج سنة 2008، مسجلة بذلك زيادة تقارب 737.9 مليار دج مقارنة بسنة 2004.

وعلى الرغم من التطور الحاصل في حجم القروض المقدمة للقطاع الخاص، إلا أن حجم القروض المقدمة للقطاع العام نالت حصة الأسد من إجمالي القروض

([24]) -.http: //cnes.dz/cnesdoc.

المقدمة للاقتصاد، حيث تجاوزت نسبتها 55% خلال العشرية الأولى (1994-2004)، أما خلال السنوات التالية فقد عرفت سيطرة نسبية للائتمان المقدم للقطاع الخاص بنسبة فاقت 50% من إجمالي القروض المقدمة للاقتصاد.

الجدول رقم: (07) القروض المقدمة للقطاع الخاص (1994-2009) الوحدة مليار دج

السنة	إجمالي القروض	القطاع العام	%	القطاع الخاص	%
1994	304.8	208	68.25	96.8	31.75
1995	564.5	461	81.76	103	18.24
1996	776.8	636	82.27	137.8	17.73
1997	741.3	632.6	85.34	198.7	14.66
1998	906.2	733.8	80.98	172.4	19.02
1999	1150.7	929.7	80.8	221	19.2
2000	993.7	702	70.65	291.7	29.35
2001	1078.4	740.5	68.67	337.9	31.33
2002	1266.8	715.8	56.51	551	43.49
2003	1380.2	791.7	57.37	588.5	42.63
2004	1535	859.4	56	675.4	44
2005	1779.8	882.5	49.59	207.3	50.41
2006	1905.4	848.4	44.53	1057	55.47
2007	2205.2	989.2	44.86	1216	55.14
2008	2615.5	1202.2	43.86	1413.3	56.14
2009	2774.1	1268	45.71	1506.1	54.29

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد على: تقارير بنك الجزائر لسنوات:1996 1997، 1999، 2000 والنشرية الإحصائية **لبنك الجزائر** 2009،**سبتمبر رقم** 08

ب. قدرة البنوك التجارية على تغطية نشاطها الإقراضي: لمعرفة مدى اعتماد البنوك الجزائرية على الودائع في تمويل نشاطها الإقراضي لا سيما تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نستخدم معيار أهمية الودائع في تغطية النشاط الإئتماني والذي يعكس مدى

وجود علاقة طردية ودائمة بين الودائع والائتمان، حيث أن الارتفاع في أهمية التغطية البنكية للنشاط الاقراضي يشير إلى قدرة البنوك في استخدام مواردها المالية لتغطية الاحتياجات التمويلية لمختلف المؤسسات الاقتصادية مما يعكس التحسن في جذب الودائع في حين الانخفاض يعكس تدهور القدرة الإبداعية للبنوك بشكل لا يتماشى والاتجاهات البنكية الائتمانية، مما يعني لجوءها إلى السيولة لتغطية العجز في الودائع ومما لاشك فيه أن الرغبة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية تقتضي الرفع من معدل نمو الائتمان البنكي بصفة عامة والائتمان طويل الأجل بصفة خاصة الأمر الذي يتطلب تنمية سريعة للودائع لأجل من طرف البنوك التجارية مما يحتم إستراتيجية شاملة من خلالها يتم تعبئة أكبر قدر ممكن من تلك الودائع، من خلال جذب المزيد من الأموال الطليقة في الاقتصاد[25]، والجدول التالي بين أهمية الودائع في تغطية النشاط الاقراضي خلال الفترة (1994-2008).

الجدول رقم: (08) أهمية الودائع في تغطية النشاط الأقراضي للبنوك الجزائرية **(1994-2008)**

السنة	الودائع /القروض	القروض/PIB	القروض الخاصة/PIB	الميل الحدي للائتمان	المرونة الداخلية
1994	%145	0.20	0.065	0.28	1.56
1995	%87.03	0.28	0.051	0.50	2.44
1996	%72.51	0.30	0.053	0.37	1.33
1997	%89.66	0.26	0.039	0.16 -	0.56-
1998	%122.89	0.32	0.06	3.27	12.35
1999	%108.85	0.35	0.068	0.58	2.03
2000	%145.09	0.24	0.07	0.18 -	0.52 -
2001	%165.98	0.25	0.079	0.52	2.15
2002	%167.93	0.27	0.121	0.68	2.68
2003	%177	0.26	0.111	0.15	0.55
2004	%170.14	0.24	0.109	0.17	0.66

[25] حمزة محمود الزبيدي (2000)، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق،الطبعة الأولى ص 138-13.

2005	%161.44	0.23	0.118	0.17	0.69
2006	%178.98	0.22	0.124	0.13	0.55
2007	%195.05	0.23	0.130	0.38	1.70
2008	%189.48	0.23	0.128	0.24	1.02

المصدر: من إعداد الباحث بالإعتماد إحصائيات الملحق رقم (01)، والجدول رقم (07).

يتضح من الجدول أعلاه أن مؤشرات المرونة الدخلية للإئتمان تبين أن فعالية البنوك الجزائرية محدودة في تمويل التنمية الاقتصادية بصفة عامة وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة فارتفاع القيمة عن الواحد يبين التوسع في الائتمان وهذا التوسع لم يتناسب مع توسع مماثل في حجم النشاط الاقتصادي، مما قد يولد ضغوطا تضخمية ويؤثر سلبا على معدلات النمو الاقتصادي، أما انخفاض القيمة عن الواحد فهو دليل على حالة الانكماش الذي يعاني منها الاقتصاد الوطني والتي كانت شديدة خلال سنتي 1997 و2000.

كما أن استجابة القروض للتغير في الناتج المحلي الإجمالي تبدو ضعيفة وغير منتظمة ولم تتجاوز الواحد، وعليه يمكن القول أن مستوى التمويل البنكي ضعيف ويؤثر على محدودية نجاعة النظام البنكي في تخصيص الموارد، إذ قدر خلال هذه الفترة(1994-2008)بـ 25.86% كمتوسط، وبعيد كل البعد عن المعدل السائد في دول الجوار، إذ نجد أن هذا المستوى بلغ في المغرب 78.74% و52%في تونس[26]، أما فيما يخص القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي فقد قدرت بـ 8.84%في المتوسط لنفس الفترة، وهو مؤشر كاف لمحدودية النظام البنكي في توجيه القروض نحو القطاع الخاص.

3.4.تقييم سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

عملت الجزائر بعد الاستقلال على إحلال البنوك الجزائرية محل البنوك الأجنبية بعد انسحاب هذه الأخيرة من السوق الجزائرية، وقد كانت هذه البنوك تعمل وفقا للنظام الاقتصادي الحكومي الموجه في بادئ الأمر لذلك عملت وفقا لمخطط التنمية بعيدا عن التفكير الاقتصادي الحر، مما استدعى شن حملة إصلاح عاجلة لتطوير هذا القطاع البنكي الذي تزامن مع إصلاحات أخرى أجرتها الجزائر بالاتفاق مع مؤسسات النقد الدولية، ضمن هذا السياق عملت الدولة على التوجه نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها رافدا حقيقيا للتنمية، باعتماد الآليات والبرامج اللازمة لانطلاقة ناجحة لتطوير وتأهيل هذه المؤسسات التي عرفت تحولات عميقة ونوعية بصدور القانون التوجيهي رقم 18/01 لترقية هذا النوع من

---

(26) -.صالحي عبد القادر (2008)، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:واقع وأفاق، دكتوراه غير منشورة في الاقتصاد، جامعة باجي مختار عنابة، ص 178.

♦ المرونة الداخلية للائتمان= (ΔPIB/ PIB)/(Δالقروضالقروض).

المؤسسات وتنصيب العديد من الهياكل المدعمة لها بغية تذليل كافة العقبات التمويلية التي تواجهها، والواقع ان تقييم سياسات وبرامج تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعكس صورة السياسة المنتهجة من قبل السلطات العمومية والتي تسير في اتجاهين متناقضين هما:

- الإجراءات العمومية المساعدة للقطاع العام وأشكال الدعم المقدمة لإنشاء وتنمية هذه المؤسسات.
- عدم ملاءمة وتكيف المحيط الإداري.

والملاحظ من خلال النتائج السابقة أن تطور منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وفق الإستراتيجية المعدة من طرف الوزارة بقي دون الأهداف المرجوة وذلك بسبب العديد من العراقيل نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر[27]:

- غياب سوق مالي متنوع يسمح بالمفاضلة بين مجموعة من بدائل التمويل
- غياب مؤسسات مالية وبنوك محلية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- استناد قرار منح القروض البنكية إلى معيار الضمانات القانونية وإهمال معايير أخرى متعلقة بجدية وفعالية المؤسسة موضوع الإقراض.
- غياب تام لتقنية تغطية مخاطر الائتمان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الشيء الذي يؤدي بالتبعية إلى التحفظ والحذر الكبير من طرف البنوك في منح الائتمان لهذه المؤسسات، واكتفاء البنوك الجزائرية بالطرق الكلاسيكية في تقدير مخاطر الائتمان دون استخدام الأساليب الحديثة في مجال العمل البنكي.
- عدم توفر بنوك المعلومات التي تسمح للمؤسسات المالية والبنوك بمعالجة سريعة لملفات القروض المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن صيغ التمويل البنكي المعتمدة من طرف البنوك الجزائرية تحد من فرص وإمكانيات تطور البنوك، كونها مؤسسات تفتقر إلى سوق مالي نشط، وكذا ضعيفة رأس المال مقارنة بمثيلاتها في الدول المتقدمة، هذا الأخير ينعكس سلبا على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب ضعف إمكانيات حصولها على القروض طويلة ومتوسطة الأجل في مرحلة الإنشاء والتكوين الأمر الذي يدفعها إلى الاعتماد على القروض قصيرة الأجل وبالتالي حرمانها من فرص النمو على المديين المتوسط والبعيد وهو ما يمثل اللا توازن في الاقتصاد الوطني.

الخاتمة:

([27]) - قدي عبد المجيد، دادان عبد الوهاب (2006)، **محاولة تقييم برامج وسياسات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل واثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة، الجزائر.

إن التوجه نحو إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باتت اليوم أكثر من حتمية من منطلق أن هذه المؤسسات بإمكانها المساهمة في الإنعاش الاقتصادي من خلال ما تنفرد به من سمات وخصائص مميزة باعتبارها منطلقا أساسيا لزيادة الطاقة الإنتاجية من ناحية، والمساهمة في معالجة مشكلتي الفقر والبطالة من ناحية أخرى ولذلك أولتها دول كثيرة اهتماما متزايدا، وقدمت لها العون والمساعدة بمختلف السبل وفقا للإمكانيات المناسبة، لما أثبتته من جدارة في الكثير من المجالات الاقتصادية. غير أنه وبالنسبة للجزائر فعلى الرغم من الأهمية التي حظيت بها والذي ترجم في إنشاء وزارة خاصة بها وإصدار مرسوم توجيهي لترقيتها وكذا الاعتماد على برنامج إعادة تأهيلها للرفع من قدراتها التنافسية، فإن الحصيلة تبقى ضعيفة إذا ما استقرأت إحصائيا، فحوالي 90% من هذه المؤسسات لم يمسها برنامج إعادة التأهيل لعدم استيفائها لشروط القبول الضرورية للاستفادة من مزايا هذا البرنامج، إذا علم انه يتطلب من المشروع تشغيل 30 عامل، وهو ما تفتقده معظم هذه المؤسسات في الجزائر التي تعتبر إلى حد ما مؤسسات ذات طابع عائلي. كما أن مسألة التمويل البنكي لهذه المؤسسات تعتبر دائما جوهر إشكالية نمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، إذ يلاحظ أن القطاع البنكي في الجزائر لا زال تهيمن عليه البنوك العمومية مما جعله يتسم بنفس الفعالية والكفاءة ومازال نشاطها يقتصر على الأدوات التقليدية دون استخدام التقنيات الحديثة والبدائل التمويلية، ويبدو ذلك واضحا من خلال التصنيف الأخير للجزائر من طرف المنتدى الاقتصادي العالمي حيث جاءت فيه الجزائر في المرتبة 132 عالميا بالنسبة للسوق البنكية والمالية لسنتي 2009 و2010 وهو ما يعكس الضعف الكبير وعدم التطور المالي والبنكي، زيادة على أن التصنيف كشف أن الوصول إلى التمويل البنكي والذي يعد في مقدمة الهواجس التي تعترض تطور الاستثمارات في الجزائر بنسبة 23% وبالتالي محدودية الأداء التي يعرفها النظام البنكي الجزائري تعتبر بالأساس جوهر إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهو ما يجعل نمو وتطور هذه الأخيرة مرهون بمدى التقدم والحداثة التي يعرفها الجهاز البنكي.

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

(1)- زينب حسين عوض الله (1994)، اقتصاديات النقود والمال، مطابع الأمل بيروت.

(2)- عقيل جاسم عبد الله (1994)، القود والمصارف، الجامعة المفتوحة، بنغازي ليبيا.

(3) - محمد كمال خليل الحمزاوي (2000)، اقتصاديات الائتمان المصرفي منشأة المصارف الإسكندرية الطبعة الثانية.

(4)- حمزة محمود الزبيدي (2000)، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق، الطبعة الأولى الأردن.
(5)- بريبش السعيد (2007)، مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، العدد 12.
(6)- صالح صالحي (2001)، أساليب تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، الجزائر.
(7)- سيد علي موازي (2002)، توقيع بروتكول مع هيئات مالية وطنية من اجل محيط مالي مرن وملائم لنشوء المؤسسات، مجلة فضاءات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية، العدد 01، الجزائر.
(8)- عبد اللطيف مصطفى، محمد بن بوزيان (2006)، مؤشرات قياس لأداء النظام المصرفي الجزائري، دفاتر ميكاس (MECAS)، مخبر البحث ادارة المؤسسات وتسيير رأس المال الإجتماعي، جامعة تلمسان، الجزائر.
(9)- معوان مصطفى (2003)، دور الجماعات المحلية في دعم وتشجيع المشاريع الاستثمارية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية، جامعة ورقلة.
(10)- بلاطة مبارك، بن دريميع سعيد (2003)، الآليات المعتمدة من طرف الجزائر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ورقة مقدمة إلى الدورة الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية جامعة سطيف، الجزائر.
(11) - صالحي عبد القادر (2008)، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: واقع وأفاق، دكتوراه غير منشورة في الاقتصاد، جامعة باجي مختار عنابة.
(12) - قدي عبد المجيد، دادان عبد الوهاب (2006)، محاولة تقييم برامج وسياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل واثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، حالة الجزائر والدول النامية، جامعة بسكرة، الجزائر.
(13) - صالحي عبد القادر(2008)، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر: واقع وأفاق، دكتوراه غير منشورة في الاقتصاد، جامعة باجي مختار عنابة.
(14) - الجريدة الرسمية (2004)، المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 2002/11/11 المتضمن إنشاء صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 74.

(15) - الجريدة الرسمية (2003)، المرسوم التنفيذي رقم 80/03، **المؤرخ في** 2003/02/25، **العدد** 13.
(16) - الجريدة الرسمية (2003)، المرسوم التنفيذي **رقم** 188/03، **المؤرخ في** 2003/04/22، **العدد** 29.
(17) - الجريد الرسمية (2001)، **القانون رقم** 18/01 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجزائر العدد 77.
(18)- الجريدة الرسمية (2005)، المرسوم التنفيذي **رقم** 165/05، **المؤرخ في** 2005/05/03، **العدد** 32.

المراجع باللغة الفرنسية:

(19) - M.K.MENNA(2003), Chercheur au CREAD,BNA Finance, Revue trimestrielle, N°05, Juillet /septembre.
(20)- M.Farouk BOYACOUB(2002), Financement de L'investissement et de la croissance, revue BADR INFOS N°2, MARS.
(13)- Ministère Des PME et l'artisanat (2009), Bulletin D'Informations économiques- DSIS.
Sites Internet: http://cnes.dz/cnesdoc.